

5 November 2004
 Arabic
 Original: English *

اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات
 والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط
 الدورة التاسعة والثلاثون
 بيروت، ٢٦-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات
 الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط عن أعمال دورتها التاسعة والثلاثين،
 المعقودة في بيروت من ٢٦ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

المحتويات

الفصل

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	أولاً- المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراء من جانب لجنة المخدرات أو يُستععى انتباهها إليها.....
٥	١١-٥	ثانياً- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الاقليمي ودون الاقليمي
٧	١٧-١٢	ثالثاً- متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة
١٠	٢٤-١٨	رابعاً- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والثلاثين.....
١٣	٣٣-٢٥	خامساً- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة
		ألف- الاتجار بالمواد الأفيونية وازدياد الحاجة إلى التنسيق بين الدول وأجهزة إنفاذ
١٣	٢٧-٢٦	القوانين في مختلف أنحاء المنطقة
		باء- الاتجاهات الإقليمية الحالية في صنع المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة
١٥	٢٩-٢٨	غير مشروعة.....

* يصدر هذا التقرير باللغات العربية والانكليزية والروسية وهي لغات العمل في اللجنة الفرعية.



الصفحة	الفقرات	الفصل
١٦	٣١-٣٠	جيم- مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القوانين بصورة فعّالة ودون تهاون
١٧	٣٤-٣٢	سادسا- تنظيم الدورة الأربعين للجنة الفرعية
١٨	٣٥	سابعا- اعتماد التقرير
١٨	٤١-٣٦	ثامنا- تنظيم الدورة التاسعة والثلاثين للجنة الفرعية
١٨	٣٦	ألف- افتتاح الدورة ومدتها
١٨	٣٩-٣٧	باء- الحضور
١٩	٤٠	جيم- انتخاب أعضاء المكتب
١٩	٤١	دال- اعتماد جدول الأعمال
٢٠	المرفق- قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة الفرعية المعنية بالانتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها التاسعة والثلاثين

أولاً - المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراء من جانب لجنة المخدرات أو يُسترعى انتباهها إليها

التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها التاسعة والثلاثين

١ - اعتمدت اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، في دورتها التاسعة والثلاثين، عدداً من التوصيات التي أعدها أفرقتها العاملة. وترد أدناه التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين. (للاطلاع على الملاحظات والاستنتاجات التي أدت إلى التوصيات، انظر الفصل الخامس أدناه).

١- الاتجار بالمواد الأفيونية وازدياد الحاجة إلى التنسيق بين الدول وأجهزة إنفاذ القوانين في مختلف أنحاء المنطقة

٢ - قُدمت التوصيات التالية فيما يتعلق بالاتجار بالمواد الأفيونية:

(أ) تيسيراً لتفكيك تنظيمات الاتجار بالمخدرات بصورة فعّالة وللتحرّي عن الضالعين فيها وملاحقتهم قضائياً بنجاح، ينبغي تشجيع حكومات بلدان الشرقين الأدنى والأوسط على مواصلة تشريعهما وإجراءهما القضائية؛

(ب) بغية تعزيز التعاون الاقليمي، ينبغي للدول المشاركة الأعضاء في اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط أن تعتمد إلى زيادة الموارد المتاحة لأجهزة إنفاذ القوانين من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، وينبغي للحكومات أن تشجّع استحداث وتنفيذ عمليات مشتركة عبر الحدود وتبادل المعلومات والخبرات والمعلومات الاستخباراتية وتنظيم برامج تدريبية فيما بين الأجهزة؛

(ج) استجابة للطلبات المقدّمة للقيام بعمليات تسليم مراقب، ينبغي أن تكفل الحكومات أن يكون لدى سلطاتها المختصة تفويض قانوني بالاستجابة وقدرة عملية على ذلك؛

(د) ينبغي تشجيع الحكومات على أن تتقاسم الدول المشاركة في دورات اللجنة الفرعية أفضل الممارسات في مجال خفض الطلب على المخدرات؛

(هـ) ينبغي تشجيع الحكومات على إحكام الرقابة على الشبكات والشركات المصرفية المتماثلة العاملة في بلدان مختلفة، بغية كفالة عدم ضلوعها أو استخدامها في أنشطة غسل الأموال.

٢- الاتجاهات الإقليمية الحالية في صنع المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة

٣- قُدمت التوصيات التالية فيما يتعلق بالاتجاهات الإقليمية الحالية في صنع المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة:

(أ) ينبغي أن تشجّع حكومات بلدان الشرقين الأدنى والأوسط أجهزة إنفاذ القانون التابعة لها على إنشاء خطوط اتصال وتقاسم المعلومات المتعلقة بالاتجار بالفينيتيلين، المبيع تجارياً باسم كبتاغون فيما بينها ومع نظرائها القائمين بالعمليات في أوروبا الشرقية على السواء؛

(ب) ينبغي أن تنظر حكومات بلدان المنطقة في إنشاء قاعدة بيانات إقليمية تشتمل على معلومات عن المظهر الفعلي للمنشطات الأمفيتامينية المضبوطة، بما في ذلك صورها، مدعّمة بمعلومات عن مكوّناتها وعلاماتها ورموزها، بحيث يتاح الوصول إليها لجميع سلطات إنفاذ القانون ذات الصلة؛

(ج) ينبغي أن تستقصي حكومات بلدان المنطقة إمكانية تقاسم الخبرات الإقليمية في مجال مكافحة المنشطات الأمفيتامينية من خلال مبادرات، مثل زيادة تبادل المعلومات وإعارة موظفي العمليات الاختصاصيين وتوفير التدريب المشترك على كشف تنظيمات الاتجار بالمخدرات واستبانتها والتحرّي عنها.

٣- مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القوانين بصورة فعّالة ودون تهاون

٤- قُدمت التوصيات التالية فيما يتعلق بمكافحة الفساد من خلال إنفاذ القوانين بصورة فعّالة ودون تهاون:

(أ) بغية دعم فعالية ونزاهة أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون، ينبغي تشجيع الحكومات، على مراجعة الأوضاع الحالية في عملها، وذلك لكي تضمن إعدادها وتزويدها بالموارد وتمويلها بصورة كافية من أجل قيامها بأداء واجباتها؛

- (ب) ينبغي للحكومات أن تشجّع أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون على تطوير ثقافة مؤسسية والأخذ بتدابير تعزّز نزاهتها وثقة الجمهور في عملياتها بغية منع الممارسات الفاسدة أو سوء استخدام السلطة الرسمية والحد منها ومراقبتها؛
- (ج) ينبغي تشجيع الحكومات على وضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد تشتمل على حملات إعلامية وتوعوية بغية تعزيز بيئة لا يمكن فيها استدامة الممارسات الفاسدة وسوء استخدام السلطة؛
- (د) ينبغي لحكومات بلدان المنطقة أن تبادر إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير، إن لم تكن قد فعلت ذلك من قبل، لتعجيل انضمامها إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

ثانياً- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الاقليمي ودون الاقليمي

- ٥- في جلستها الأولى والثانية، المعقودتين في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٣ من جدول الأعمال، المعنون "الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الاقليمي ودون الاقليمي". وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند وثيقة أعدتها الأمانة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الاقليمي ودون الاقليمي (UNODC/SUBCOM/2004/2) وورقة غرفة مؤتمرات عن الاحصاءات المتعلقة بالاتجاهات السائدة في مجال المخدرات في الشرقين الأدنى والأوسط وجنوب آسيا وآسيا الوسطى وجميع أنحاء العالم (UNODC/SUBCOM/2004/CRP.1). وازضافة إلى ذلك، قدّم كل من الاتحاد الروسي والأردن وأفغانستان والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية - الاسلامية) وباكستان وتركيا والجمهورية العربية السورية والعراق ولبنان واليمن تقريرا قفريا. وقدم ممثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عرضا للجنة. وتكلم ممثلو جمهورية ايران الاسلامية والعراق وباكستان وأفغانستان والمملكة العربية السعودية وتركيا والإمارات العربية المتحدة ولبنان واليمن. ونظّم أيضا المراقب عن مجلس وزراء الداخلية العرب.
- ٦- وذكر أن تزايد حجم زراعة الأفيون وصنع الهيروين في أفغانستان هما أمران يثيران قلقا شديدا لدى البلدان المجاورة لها ولدى أعضاء اللجنة الفرعية والمجتمع الدولي. وشُدّد على أن الوضع الذي نشأ، رغم ما تبذله السلطات الأفغانية من جهود كبيرة، يلقي على المجتمع الدولي مسؤولية أكبر في دعم جهود تلك السلطات الرامية إلى القضاء على زراعة الأفيون غير المشروعة وتعزيز الاستقرار والأمن.

٧- ولفت عدد من الوفود الانتباه إلى ما تقدّمه حكوماتهم من مساعدات إلى السلطات في أفغانستان، خصوصا في مجالات تدريب موظفي أجهزة إنفاذ القانون وتعزيز النقاط الحدودية وتدابير مراقبة الحدود. وشُدّد على أن جهود المجتمع الدولي في دعم ما تتخذه أفغانستان من إجراءات لمكافحة المخدرات يلزم أن تجسد توازنا بين إنفاذ القانون، الذي كان موضع اهتمام شديد، وترويج ودعم برامج بديلة لكسب العيش. وذكر أن اقتصاد أفغانستان لا يزال يعتمد على زراعة المحاصيل غير المشروعة وأن جهود الإبادة لا يمكن أن تكون مستدامة على المدى القصير ما لم يقدم دعم لتنمية الاقتصاد. واسترعى ممثل أفغانستان الانتباه إلى إنجازات حكومته، بما فيها اعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة المخدرات وتشريعات جديدة لمكافحة المخدرات وإصدار فتوى مكّمة من جانب الهيئات الدينية تدين الزراعة غير المشروعة للنباتات المخدرة. وقال إن هناك حاجة إلى المساعدة لتنفيذ مشاريع تقوي الاقتصاد وتوفير الدعم للقطاع الزراعي، ولتعزيز حضور وقدرة شرطة مكافحة المخدرات في كابول والأقاليم، ولتوسيع خدمات العلاج وإعادة التأهيل لمتعاطي المخدرات في البلد، ولتعزيز الجهود الرامية إلى مراقبة السلائف، بما في ذلك الحيلولة دون استيراد تلك المواد إلى أفغانستان من البلدان المجاورة.

٨- وأشار عدد من المشاركين إلى تزايد حجم مضبوطات القنب والاتجار به في المنطقة، وأعربوا عن قلقهم البالغ من المخاطر الشديدة على الصحة التي يمثلها تعاطي القنب. وذكر أنه أولي كثير من الاهتمام للقضاء على زراعة خشخاش الأفيون غير المشروعة ولمكافحة الاتجار بالمواد الأفيونية، وأنه لم يول اهتمام كاف لمكافحة زراعة القنب غير المشروعة والاتجار به وبمشتقاته. وذكر عدد من المشاركين أنه ينبغي تنفيذ المزيد من التدابير الدولية لمكافحة الاتجار بالقنب، وأنه ينبغي للدول المتضررة في المنطقة، إلى جانب ما لديها من برامج إبادة، أن تنظر في تنفيذ برامج بديلة لكسب العيش، وأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن ينظر في دعم تلك البرامج.

٩- وأشار عدد من الممثلين إلى ما بذلته حكوماتهم من جهود في مجال مكافحة المخدرات وما حقّقه من إنجازات وواجهته من صعاب في مكافحة الاتجار بالمخدرات. وشُدّد ممثلا تركيا والإمارات العربية المتحدة تشديدا خاصا على ما تستخدمه تنظيمات الاتجار بالمخدرات من أساليب معقدة بصورة متزايدة لإخفاء شحنات المخدرات غير المشروعة، وعلى ضرورة تعزيز تبادل المعلومات من أجل مكافحة الاتجار بالمخدرات بصورة أكثر فعالية. ولفت ممثل تركيا الانتباه إلى استحداث دروب جديدة للاتجار بالمخدرات من أفغانستان، وخصوصا عبر الدرب الشمالي وشرقي البحر الأبيض المتوسط، نظرا لما تحقّق من

نجاح في التصديّ للاجتار عبر درب البلقان. وذكّر أيضا أن السلائف تُهرَّب في الاتجاه المعاكس، خصوصا من البلدان الأوروبية والاتحاد الروسي وعبر الشرق الأوسط، وأن هناك حاجة إلى المزيد من جهود التعاون وتبادل المعلومات للتصديّ لتلك الظاهرة. وشدد ممثل تركيا على أن أجهزة إنفاذ القانون في بلده مستعدة لتبادل المعلومات وتقاسم الخبرات مع نظيراتها في البلدان الأخرى، وكذلك لتوفير التدريب لموظفي أجهزة إنفاذ القانون من البلدان الأخرى في الأكاديمية الدولية التركية لمكافحة المخدرات والجريمة المنظمة؛ وفي ذلك السياق، أشار أيضا إلى الاستعداد لمساعدة سلطات الشرطة الأفغانية.

١٠ - واسترعى ممثلون آخرون الانتباه إلى جهود التعاون الثنائية والاقليمية، خصوصا فيما يتعلق بتوفير التدريب لموظفي أجهزة إنفاذ القانون التابعة لبلدان أخرى. وأشار عدة ممثلين إلى ما أبرمته حكوماتهم من اتفاقات تعاون ومذكرات تفاهم، وإلى أنه يجري التفاوض على اتفاقات أخرى من هذا القبيل. وذكّر أن الاتفاقات الثنائية لها دور هام في تعزيز وتيسير التعاون وتبادل المعلومات. وذكّر أن تلك الاتفاقات تمثل جزءا هاما من اطار العمليات المشتركة، بما فيها عمليات التسليم المرآب.

١١ - وأشار ممثل العراق إلى جهود حكومته في مجال مكافحة المخدرات وإلى ضبطيات المخدرات التي تمّت في بلده مؤخرا. وذكر أن هناك مشكلة في مكافحة المخدرات عند النقاط الحدودية، وأن هناك حاجة إلى وضع برامج لمراقبة الحدود وإلى تعزيز التدريب على إنفاذ قوانين المخدرات. وشجّع ممثل الطرق البلدان الأخرى ولا سيما البلدان المجاورة للعراق على دعم جهود حكومته. وفي هذا السياق، استرعى انتباه اللجنة الفرعية إلى المساعدة التدريبية التي تقدّمها حكومة مصر إلى السلطات العراقية، وشجّع سائر حكومات المنطقة التي بوسعها تقديم مساعدة تدريبية إلى العراق على أن تفعل ذلك.

ثالثا - متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة

١٢ - في جلسيتها الثانية والثالثة، المعقودتين في ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٥ من جدول أعمالها، المعنون "متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة". واستذكر ممثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لدى تقديم البند، أن الوزراء وغيرهم من ممثلي الحكومات الذين شاركوا في الجزء الوزاري من الدورة السادسة والأربعين للجنة المخدرات كانوا قد اعتمدوا البيان الوزاري المشترك والتدابير الاضافية لأجل تنفيذ خطط العمل المنبثقة عن الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة (A/58/124) الذي أكدوا فيه مجددا التزامهم بنتائج الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية

العامة. واسترعى انتباه اللجنة الفرعية إلى الدورة السابعة والأربعين للجنة، التي كان الممثلون قد لاحظوا فيها أن التقرير الإثناسنوي للمدير التنفيذي (E/CN.7/2003/2 و Add.1-6) وتقرير الأمين العام بشأن التقييم الخمسي لتنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية (A/58/253) شكّلا أداتين نافعتين في تقييم التقدم المحرز والصعوبات المصادفة في تنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية العشرين، وأن ذينك التقريرين يسيّر الجهود التي بذلتها الحكومات لمواصلة رصد مشكلة المخدرات العالمية ووضع برامج للتصدي للتطورات الجديدة في مجال مكافحة المخدرات.⁽¹⁾ وتكلّم ممثلو كل من أفغانستان والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية - الإسلامية) وتركيا ومصر.

١٣- وسلّط ممثل مصر الضوء على بعض الالتزامات التي تعهدت بها الدول في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين (مرفق قرار الجمعية العامة د-٢٠/٢)، واستذكر أن بلده كان قد أنشأ هيئة وطنية لمكافحة المخدرات في عام ١٨٨٩ وسنّ تشريعا لمكافحة المخدرات في عام ١٨٧٩. وذكر أن تشريعا جديدا لمكافحة المخدرات اعتمد في عام ١٩٨٩، وأن تشريعين جديدين لمكافحة غسل الأموال سنّا في عامي ١٩٩١ و ٢٠٠٢. وأن وحدة لمكافحة غسل الأموال أنشئت في المصرف المركزي المصري في عام ٢٠٠٢. وذكر أيضا أن مصر ملتزمة بالقضاء على زراعة المحاصيل غير المشروعة، وقد أجرت مراقبة جوية للتعرف على المحاصيل غير المشروعة المزروعة في المناطق النائية وإتلافها.

١٤- وأشار ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأولوية التي توليها حكومته للجهود الرامية إلى تحسين التعاون مع حكومات البلدان الأخرى وخاصة البلدان المجاورة. وقال إن جمهورية إيران الإسلامية وقّعت على اتفاقات تعاون مع ٣٢ دولة أخرى، تشمل دولا في الشرقين الأدنى والأوسط وأعضاء في كومنولث الدول المستقلة؛ وبالإضافة إلى ذلك، يجري التفاوض على ٣٣ اتفاقا مماثلا. وقال إن حكومته تتعاون منذ عام ١٩٩٦ مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مسائل المساعدة القانونية. وجرى أيضا تدريب القضاة والاضطلاع ببحوث بشأن المسائل القانونية. وذكر أن سلطات جمهورية إيران الإسلامية ضبطت ١٤٥ طنا من العقاقير غير المشروعة في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠٠٤، منها ٥٠ طنا من راتنج القنب و ١٠ أطنان من المورفين والهروين. وذكر أن الدرب الرئيسي المستخدم للتجارة غير المشروعة براتنج القنب هو البحر، وأن جمهورية إيران الإسلامية أقامت تعاونا وثيقا مع باكستان للتصدي لتلك المشكلة. وذكر أن مؤتمرا إقليميا عقد مؤخرا في إسلام آباد، شاركت فيه دول الخليج، نظر في آليات تعزيز التعاون الإقليمي من أجل

مكافحة الاتجار غير المشروع عن طريق البحر. وشدد على الحاجة إلى حرمان المتجرّن من عائدات أنشطتهم غير المشروعة، التي تستخدم أيضا لتمويل الإرهاب. وقال إن جمهورية إيران الإسلامية مصمّمة على مكافحة جميع جوانب الاتجار غير المشروع بالمخدرات، وتتخذ إجراءات لتمكين برلمانها من الموافقة على تشريع لمكافحة غسل الأموال. وذكر أنه، لبلوغ تلك الغاية، تجري التوعية بمسائل غسل الأموال، وأن مؤتمرا دوليا عقد مؤخرًا في طهران بشأن هذه المسألة. وتنفّذ جمهورية إيران الإسلامية بروتوكولات تعاون ثنائي بشأن تبادل المعلومات والخبرات مع كل من الإمارات العربية المتحدة وباكستان والكويت والمملكة العربية السعودية وبلدان أخرى. وقد ساهمت جمهورية إيران الإسلامية في إنشاء ٢٥ نقطة حدودية على طول حدودها مع أفغانستان، كما ساهمت في تدريب رجال شرطة الحدود الأفغان، وفي تزويد مقر الشرطة الرئيسي بالمعدات وفي إعادة بنائه، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٥- وأشار ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى الأهداف المحددة في الإعلان السياسي والإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات (مرفق قرار الجمعية العامة د١-٣/٢٠) الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين فأفاد بأن حكومته وضعت، عقب انعقاد الدورة الاستثنائية العشرين في عام ١٩٩٨، خطة وطنية لمكافحة المخدرات، بمشاركة جميع السلطات المختصة وبالاعتماد على تلك المشاركة. ووضعت أيضا، بمشاركة جميع الهيئات المعنية، استراتيجية شاملة لخفض الطلب. وبعد انعقاد الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة، وبناء على اقتراح من الإمارات العربية المتحدة، شرع مجلس التعاون لدول الخليج العربية في صوغ استراتيجية إقليمية لمكافحة المخدرات يمكن أن تشكّل مرشدا لأعضائه في صوغ وتنفيذ خططهم الوطنية لمكافحة المخدرات. وقد نفّذت الإمارات العربية المتحدة حملات للتوعية بشأن المخدرات موجّهة إلى جميع قطاعات المجتمع، كان لها أثر إيجابي حيث أدت إلى ازدياد الوعي بتعاطي المخدرات والوقاية منه. ويقضي التشريع الذي اعتمده الإمارات العربية المتحدة بأن لا يتعرّض متعاطو المخدرات الذين يطلبون العلاج طواعية للملاحقة قضائيا أو للعقاب. وقد صيغ تشريع غسل الأموال بحيث يمثّل للمعايير الدولية، وأنشئت لجنة وطنية لمكافحة غسل الأموال يرأسها رئيس المصرف المركزي في الإمارات العربية المتحدة، كما أنشئت في المصرف المركزي وحدة متخصصة لمكافحة غسل الأموال. وبشأن مراقبة السلائف، تصدر وزارة الصحة في الإمارات العربية المتحدة بالتنسيق مع وزارة الداخلية شهادات استيراد وتصدير تلك المواد وتراقب الشركات التي تستخدمها. ووزارة الداخلية مسؤولة عن التحقق من الوضع المشروع لتلك الشركات

وعن إصدار الترخيص الأمني المطلوب. ويلاحظ أن أيًا من السلائف الخاضعة للمراقبة لم يضبط بعد في البلد.

١٦- وبشأن مراقبة السلائف، شدّد مندوب تركيا على ضرورة أن يشارك خبراء كيميائيون في رصد وتفتيش الصناعات التي تستخدم السلائف المراقبة. وأشار إلى عمليتي بيربل وتوباز ومشروع بريزم، وهي المبادرات التي تنسّقها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، لمنع تسريب المواد المستخدمة في الصنع غير المشروع للكوكايين والهروين والمنشّطات الأمفيتامينية، على التوالي. وشجّع المشاركون على المشاركة في تلك المبادرات التي حقّقت نجاحات كبيرة. وقال إن من الملاحظ أن الازدياد الحاد في سعر أمفيدريد الخل في السوق غير المشروعة يدل على نجاح عملية توباز.

١٧- وأشار ممثل أفغانستان إلى التجارة الدولية في أمفيدريد الخل، مشدّدا على أنه لا يوجد حاليا استخدام صناعي لهذه المادة في أفغانستان وأنه لا توجد في البلد تجارة مشروعة في هذه المادة. وأفاد بأن شرطة مكافحة المخدرات الأفغانية ضبّطت نحو ٧ أطنان من هذه المادة. وناشد سلطات البلدان الأخرى أن تعامل أي شحنة من أمفيدريد الخل مرسلة إلى أفغانستان باعتبارها شحنة مشبوهة وأن توقفها. وقال ممثل أفغانستان أيضا إن حكومته سترحب بأي معلومات عن أساليب التخلص المأمون من أمفيدريد الخل.

رابعاً- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والثلاثين

١٨- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها الثالثة المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، في البند ٦ من جدول أعمالها المعنون "تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والثلاثين". وقدّم هذا البند من جدول الأعمال ممثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وأُقيمت كلمات من قبل ممثلي كل من الأردن وأفغانستان والامارات العربية المتحدة وباكستان وتركيا والعراق ولبنان ومصر واليمن.

١٩- وأوصت اللجنة الفرعية بأن يجري في المستقبل إرسال الدعوات لحضور دوراتها والاستبيان المتعلّق بالتوصيات المعتمدة في دوراتها السابقة إلى أعضائها قبل شهر واحد على الأقل من تاريخ بدء كل دورة.

٢٠- ولوحظ أن جميع الحكومات الممثّلة في دورات اللجنة الفرعية تتخذ إجراءات لتنفيذ التوصيات التي اعتمدت في الدورة السابعة والثلاثين. ووجّه النظر إلى التوصيات الواردة في

إطار الموضوع ٤ المتعلق بخفض الطلب، وأشار على وجه الخصوص إلى التوصية التي تنص على أنه بالنظر إلى أهمية موضوع خفض الطلب وبغية اتباع نهج متوازن في مكافحة المخدرات، ينبغي أن تتناول اللجنة الفرعية موضوع خفض الطلب. (UNODC/SUBCOM/2002/5، الفقرة ٥ (د)). واستذكرت اللجنة الفرعية التوصية التي قُدمت في دورتها السابعة والثلاثين بأن يكون ضمن الوفود التي تحضر اجتماعات اللجنة الفرعية في المستقبل خبراء في موضوع خفض الطلب.

٢١- وأشار ممثل مصر إلى التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في إطار الموضوع ١ المعنون "التعاون فيما بين الأجهزة: استجابة موحدة لمكافحة الاتجار بالمخدرات"، وذكر أن بلده أنشأ موقعا جديدا على الإنترنت كما أن سائر وسائل الاتصال تُستخدم لاطلاع الناس على جهود مكافحة المخدرات. وذكر أن آليات قد أُنشئت للتمكين من تبادل المعلومات فيما بين أجهزة إنفاذ القانون الوطنية. وقد أُرسى التعاون في مجال إنفاذ القانون مع بلدان أخرى، من بينها جمهورية كوريا وفرنسا والمملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، كما عُيّن ضباط اتصال في مجال المخدرات في عدد من البلدان. وقال إن مصر تشجّع أيضا المزارعين الذين يقومون بزراعة المحاصيل غير المشروعة على أن يتخلّوا عن ذلك النشاط ويتجهوا إلى الزراعة المشروعة. وفيما يتعلق بالتوصيات التي اعتمدت في إطار الموضوع ٢ المتعلق بتعزيز تدابير المراقبة على الحدود البرية، أفاد بأن إدارة الأمن ووحدات مراقبة الحدود وسلطات الجمارك في بلده تعقد اجتماعات منتظمة لتنسيق عمليات الحدود. وبالنسبة للتوصيات الواردة في إطار الموضوع ٣ المتعلق بنظام العدالة الجنائية ومتعاطي المخدرات، قال إن مصر تعيد النظر في التشريعات المتعلقة بمعالجة متعاطي المخدرات، من أجل التمكين من إحالتهم إلى الخدمات العلاجية بدلا من تقديمهم إلى المحاكمة إذا التمسوا العلاج طوعا. وذكر أن عددا من المؤتمرات والحلقات الدراسية والحملات الإعلامية قد نظّمت من أجل زيادة وعي الناس إزاء تعاطي المخدرات بالحقن وما يتصل بذلك من خطر الإصابة بالإيدز وفيروسه. وأبلغت اللجنة الفرعية بأن الإدارة العامة لمكافحة المخدرات عُيّنت سلطة مختصة فيما يتعلق بتنفيذ المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨. ^(٢) وأشار إلى التوصيات التي اعتمدت في إطار الموضوع ٤ المتعلق بخفض الطلب، فقال إن مصر نفذت حملات وعقدت مؤتمرات وحلقات دراسية لزيادة وعي الناس إزاء أخطار تعاطي المخدرات، كما أنشئ خط ساخن للمعلومات.

٢٢- وفيما يتعلق بالتوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والثلاثين في إطار الموضوع ٣، ذكر ممثل تركيا أن متعاطي المخدرات الذين يلتمسون العلاج طوعا في بلده لا يتعرضون للعقاب وإنما يحاولون إلى المعالجة. وقال إن تعاطي المخدرات بالحقن ليس مشكلة ذات شأن في تركيا، وإنه يجري تنفيذ حملات لزيادة وعي الناس إزاء الأخطار الصحية المترتبة على تعاطي المخدرات بالحقن. وقال إن تركيا تتقاسم البيانات عن تعاطي المخدرات مع مركز الرصد الأوروبي المعني بالمخدرات والإدمان عليها وتتعاون معه. وأفاد بأن تركيا في سبيل وضع استراتيجية وطنية متوازنة إزاء المخدرات تكون متسقة مع استراتيجية الاتحاد الأوروبي بشأن المخدرات، وأنها تتعاون مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالتوصيات المعتمدة في إطار الموضوع ٤ المتعلق بخفض الطلب، قال إن المركز الوطني التركي لرصد المخدرات، يقوم بالتعاون مع المركز الأوروبي السالف الذكر، بتنفيذ حملات توعية شعبية ويعقد حلقات دراسية لزيادة وعي الناس إزاء أخطار تعاطي المخدرات، وعلى الأخص بين الجماعات الشديدة التعرض للخطر. وتوفّر وزارة الصحة ومديرية الشباب والرياضة في تركيا خدمات العلاج وإعادة التأهيل لمتعاطي المخدرات.

٢٣- وأبلغ ممثل العراق اللجنة الفرعية بأن بلده بدأ عملية إنشاء بنية تحتية لمكافحة المخدرات. وقال إنه تم إنشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات تشارك فيها كل الإدارات الحكومية ذات الصلة. وتعيد هذه اللجنة صوغ تشريعات مكافحة المخدرات كي تتناول مسألة المؤثرات العقلية بشكل واف، وتتضمّن تدابير تشمل متعاطي المخدرات، بما في ذلك توفير العلاج وإعادة التأهيل لهم. وقد أنشئت وحدات لمكافحة المخدرات في وزارتي الصحة والداخلية، وبنوّه العراق بما لقيه من دعم من مصر والأردن في هذا الصدد. وأبلغت اللجنة الفرعية أيضا بأنه من المقرر أن تشارك جميع الإدارات الحكومية ذات الصلة في حلقة دراسية ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ لصوغ استراتيجية وطنية بشأن المخدرات.

٢٤- وأبرز ممثل الامارات العربية المتحدة بعض المسائل الرئيسية المشمولة في ردّ بلده على الاستبيان الخاص بتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية، وخصوصا فيما يتعلق بصوغ استراتيجية وطنية لخفض الطلب، انتظارا للاسترشاد باستراتيجية إقليمية يعكف مجلس التعاون لدول الخليج العربي على صوغها. وقال إنه بينما ينص التشريع الذي اعتمد عام ١٩٩٥ على تشديد العقوبة على المتّجرّين بالمخدرات، ينص أيضا على عدم ملاحقة متعاطي المخدرات قضائيا عندما يلتمسون العلاج من تلقاء أنفسهم. ويعاقب متعاطو المخدرات الذين يلتمسون العلاج بعقوبات مخفّفة، كما توفّر لهم خدمات العلاج وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وقال

إن السلطات الصحية أنشأت مراكز خاصة لمعالجة متعاطي المخدرات وإعادة تأهيلهم، وإن السلطات توفّر برامج لإعادة الإدماج في المجتمع. ومن ناحية أخرى، يتعرّض المتّجرون بالمخدرات لعقوبات شديدة، قد تشمل عقوبة الإعدام. وفيما يتعلق بالتوصيات المعتمدة في إطار الموضوع ٣، قال إنه جرى رفع مستوى وحدات مراقبة الحدود مما حقّق نتائج جيدة، وإن القوات المسلحة تشارك أيضا في مراقبة الحدود البرية والبحرية. وفيما يتعلق بالتوصيات المعتمدة في إطار الموضوع ٤ بشأن خفض الطلب، قال إنه يجري تنفيذ حملات توعية شعبية تستهدف تلاميذ المدارس والأسر وتسخر وسائل الإعلام، كما يوجد تعاون وثيق مع الشرطة في تنظيم الحلقات الدراسية وإنتاج المواد الإعلامية؛ ويجري التنسيق مع المؤسسات التعليمية فيما يتعلق بتلك الجهود. وقال إنه تم أيضا إنشاء مراكز إعلامية في الأحياء من أجل القيام بحملات إعلامية. وتجدر الملاحظة بأن نظاما لمتابعة المرضى الخارجيين من متعاطي المخدرات قد أنشئ من أجل الأشخاص الذين يعانون من مشاكل تعاطي المخدرات لدى الإفراج عنهم من السجون والأشخاص الذين يكونون قد سُرحوا من مراكز العلاج وإعادة التأهيل. ويجري إخضاع هؤلاء الأشخاص لبرنامج متابعة خاص ويُفحصون بصورة منتظمة ويُلمّون بمراجعة السلطات المختصة بصورة دورية. وكدليل على مدى نجاح جهود خفض الطلب في الإمارات العربية المتحدة، أُبلغت اللجنة الفرعية بأن عدد الوفيات المتصلة بالمخدرات في البلد انخفض بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة.

خامسا- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة

٢٥- أنشأت اللجنة الفرعية في جلساتها الثالثة إلى السادسة، المعقودة في ٢٧ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، أفرقة عاملة للنظر في ثلاثة مواضيع في إطار البند ٤ من جدول أعمالها المعنون "النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة". وترد أدناه الملاحظات التي أبدتها الأفرقة العاملة والاستنتاجات التي خلُصت إليها بعد النظر في المواضيع. (للاطلاع على التوصيات التي قدّمتها الأفرقة العاملة واعتمدها اللجنة الفرعية، انظر الفصل الأول أعلاه).

ألف- الاتجار بالمواد الأفيونية وازدياد الحاجة إلى التنسيق بين الدول وأجهزة إنفاذ القوانين في مختلف أنحاء المنطقة

٢٦- عقد الفريق العامل جلستين في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. ولدى نظره في الموضوع قيد البحث، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) أن ازدياد حجم زراعة خشخاش الأفيون بصورة غير مشروعة في أفغانستان ينظر إليه بقلق شديد. فقد أدى عدم الاستقرار في المنطقة إلى عودة زراعة خشخاش الأفيون إلى مناطق كانت في الماضي خالية من تلك الزراعة؛

(ب) أن الدعم الدولي المقدم إلى أفغانستان قد ركّز على مكافحة الإرهاب وإعادة تأهيل النظام التعليمي والإعمار والأمن في عام ٢٠٠٣ وأوائل عام ٢٠٠٤، ولم يركّز على الردود اللازمة على إنتاج المخدرات غير المشروعة، بما في ذلك الأحوال الأساسية؛

(ج) أن أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات آخذة في النشوء في أفغانستان، وسوف يستغرق تأثيرها بعض الوقت ليكون محسوسا. والجهاز القضائي في البلد ضعيف، كما ان عدم وجود حضور وطني ومنسق لأجهزة إنفاذ القانون في كل الولايات والأقاليم يسهّل انتشار زراعة خشخاش الأفيون بصورة غير مشروعة؛

(د) أن هناك تحديًا تواجهه أجهزة إنفاذ القانون في الوقت الحاضر هو الطابع الاقليمي والدولي للتنظيمات المتّجرة بالمخدرات، التي تعبر أنشطتها الإجرامية الحدود والولايات القضائية الوطنية؛

(هـ) أن هناك حاجة إلى فرض ضوابط فعّالة على الخدمات المالية، الرسمية منها وغير الرسمية، التي تعمل في كل أنحاء المنطقة، لردع استخدامها من جانب المجرمين في تعزيز أنشطتهم غير المشروعة.

٢٧- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) أن انخفاض مضبوطات الأفيون قد يكون مؤشرا على ازدياد قدرة جماعات الاتجار بالمخدرات العاملة في أفغانستان وحول حدودها على صنع الهيروين داخل المنطقة؛

(ب) أنه يجب على أجهزة إنفاذ القانون أن تردّ على تطوّر وتنوّع تنظيمات الاتجار بالمخدرات العاملة داخل المنطقة، بتحسين تعاونها وزيادة تبادل المعلومات فيما بينها عن أنشطة المجرمين المعروفين ومواءمة الإجراءات القضائية والقوانين من أجل مواجهة ذلك الخطر؛

(ج) أن استخدام أسلوب التسليم المراقب في العمليات يتيح لأجهزة إنفاذ القانون الفرصة لتفكيك تنظيمات الاتجار بالمخدرات من خلال التعرّف على هوية العاملين الرئيسيين فيها. وعلى دول المنطقة أن تكفل بأن يكون لدى أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات التابعة لها استراتيجية وإجراءات تتيح الاستجابة لطلبات القيام بعمليات من هذا القبيل؛

- (د) أن حرمان التنظيمات الاجرامية من الوصول إلى الخدمات المالية ومن فرص استغلال الموجودات المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات حدّ من فاعلية عملها؛
- (هـ) أن هناك صلة قوية بين الجريمة المنظّمة والجريمة المالية والإرهاب والاتجار بالمخدرات وتهريب السلائف.

باء- الاتجاهات الاقليمية الحالية في صنع المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة

٢٨- عقد الفريق العامل جلسة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وأبدى الفريق العامل الملاحظات التالية لدى نظره في الموضوع قيد البحث:

(أ) بين المنشطات الأمفيتامينية، يكاد الكبتاغون يكون بصورة حصرية أكثر العقاقير تعاطيا في بلدان الشرقين الأدنى والأوسط (باستثناء تركيا حيث الاكستاسي هو الأكثر تعاطيا). ويزداد الاتجار بالكبتاغون زيادة كبيرة ويجري الإبلاغ عن ضبط عدّة أطنان منه. أمّا الاتجاه المستحدّ فهو الاتجار بأقراص كبتاغون مزيفة؛

(ب) رئي أن المصدر الرئيسي لتوريد المنشطات الأمفيتامينية هو أوروبا الشرقية، بينما تبين أن بلغاريا ورومانيا تُمثّلان مصدرين لصنعها. ويمرّ درب الاتجار الرئيسي عبر بلدان أوروبا الشرقية وتركيا والجمهورية العربية السورية والأردن والمملكة العربية السعودية؛

(ج) بُذلت محاولة لإنشاء معمل صغير لصنع الكبتاغون بصورة غير مشروعة في تركيا، ولكن أجهزة إنفاذ القانون فكّكت المعمل والتنظيم الضالع فيه بكامله؛

(د) إدراكا لنشوء المشكلة، عقدت الشرطة الوطنية التركية مؤتمرا اقليميا في اسطنبول حول المنشطات الأمفيتامينية؛ وشاركت في المؤتمر بلدان الصنع والعبور والاستهلاك؛

(هـ) لا توجد معلومات كافية عن كيفية مكافحة المنشطات الأمفيتامينية (بما فيها الكبتاغون) كما لا توجد معلومات عن الطرائق المستخدمة في الاتجار بتلك العقاقير وعن مظهرها الفعلي. ولا توجد معرفة أو معدّات على خط المواجهة في مجال انفاذ القانون من أجل التعرّف على المنشطات الأمفيتامينية أو اجراء الاختبارات الافتراضية عليها.

٢٩- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

- (أ) الاتجار بالمنشّطات الأمفيتامينية وتعاطيها، ولا سيما الكبتاغون، يأخذان في الازدياد في الشرقي الأدنى والأوسط ويحتاجان إلى التصدّي لهما؛
- (ب) البلدان التي يستخدمها تجار المخدرات كبلدان عبور العقاقير تتعرّض لخطر مواجهة مشاكل التعاطي وينبغي تشجيعها على اعتماد تدابير لمنع ذلك؛
- (ج) عمليات التسليم المراقب فعّالة في استبانة تنظيمات الاتجار بالمنشّطات الأمفيتامينية وتفكيكها؛
- (د) لا توجد بصورة عامة معرفة بالمظهر الفعلي للمنشّطات الأمفيتامينية (بما فيها الكبتاغون) وطرق الإخفاء التي يستخدمها المتجرون بتلك العقاقير.

جيم- مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القوانين بصورة فعّالة ودون تهاون

٣٠- عقد الفريق العامل جلسة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. ولدى نظره في الموضوع قيد الاستعراض، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

- (أ) إنفاذ القانون على نحو سليم هو حجر الزاوية في الأمن المجتمعي؛
- (ب) مشكلة الفساد لا تقتصر على الأجهزة الحكومية. إنها قضية مجتمعية تمسّ أيضا تسيير عمل القطاع الخاص. وفي بعض الأوضاع يمكن أن يكون لتأثيرها مساس باتخاذ القرارات من جانب الموظفين العموميين؛
- (ج) لجأ عدد من الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية إلى الأخذ بإجراءات لصون معايير النزاهة وحُسن الأداء داخل أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون. وتشمل التدابير من هذا القبيل إجراء استقصاءات عن خلفية الموظفين، وتطبيق التناوب في الوظائف بين الموظفين على أساس منتظم، وصوغ شروط عمل شاملة بغية تشجيع الولاء وحُسن الأداء بين الموظفين في الاضطلاع بالواجبات الرسمية؛
- (د) يمكن أن تمارس التنظيمات الإجرامية وكذلك الأفراد المجرّدون من المبادئ الأخلاقية، تأثيرا غير قانوني على موظفي إنفاذ القانون بطرق عديدة. ومن ثم فإن الموظفين يحتاجون إلى الدعم لكي ينجحوا في مقاومة تحدّيات مثل الابتزاز أو عرض الرشوة أو عرض منفعة خاصة.

٣١- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

- (أ) من الصعب على أجهزة إنفاذ القانون استعادة الائتمان والثقة لدى مجتمعاتها المحلية إذا ما تضررت صورتها من جراء أفعال غير قانونية يقوم بها قلة من الموظفين، مما يؤدي إلى جعل الناس يعتبرون أداءها يفتقر إلى النزاهة وعدم المحاباة؛
- (ب) المشاكل المتعلقة بتدني المرتبات وعدم كفاية التدريب وسوء إدارة الموظفين تهدد فعالية أجهزة إنفاذ القانون. ومن ثم فإن الموظفين من ذوي الأجر الجيد والتدريب الجيد هم أكثر قدرة على مقاومة النفوذ غير السليم؛
- (ج) أجهزة إنفاذ القانون التي تعتمد نهجا استباقيا في تطوير برامج تعزيز النزاهة إنما تشجّع على رفع مستوى الكفاءة المهنية بين موظفيها.

سادسا- تنظيم الدورة الأربعين للجنة الفرعية

- ٣٢- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها السابعة المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، في البند ٧ من جدول أعمالها المعنون "تنظيم الدورة الأربعين للجنة الفرعية". وكان معروضا على اللجنة الفرعية، لكي تنظر في هذا البند، مذكرة من الأمانة تسترعي الانتباه إلى بعض المسائل التي يلزم تناولها فيما يتعلق بدورها الأربعين، ومشروع جدول أعمال مؤقت لأجل النظر فيه (UNODC/SUBCOM/2004/4).
- ٣٣- وأبلغت اللجنة الفرعية بعرض حكومة أذربيجان استضافة الدورة الأربعين للجنة الفرعية في عام ٢٠٠٥. وتكلم الرئيس نيابة عن أعضاء اللجنة الفرعية معربا عن تقديره لعرض حكومة أذربيجان استضافة الدورة الأربعين للجنة الفرعية.
- ٣٤- وبعد المناقشة، وافقت اللجنة الفرعية على مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي لدورها الأربعين:

- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢- اعتماد جدول الأعمال.
- ٣- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الاقليمي ودون الاقليمي.
- ٤- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة: [تتقرر فيما بعد].
- ٥- متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة.
- ٦- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والثلاثين.

- ٧- تنظيم الدورة الحادية والأربعين للجنة الفرعية.
- ٨- مسائل أخرى.
- ٩- اعتماد التقرير.

سابعاً- اعتماد التقرير

٣٥- اعتمدت اللجنة الفرعية، في جلستها السابعة المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، التقرير عن أعمال دورتها التاسعة والثلاثين (UNODC/SUBCOM/2004/L.1) و(Add.6-Add.1)، بما في ذلك تقارير الأفرقة العاملة وتوصياتها.

ثامناً- تنظيم الدورة التاسعة والثلاثين للجنة الفرعية

ألف- افتتاح الدورة ومدتها

٣٦- عُقدت الدورة التاسعة والثلاثون للجنة الفرعية المعنية بالالتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، التي نظّمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، في بيروت من ٢٦ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وقد ألقى ممثل المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة كلمة في الجلسة الافتتاحية. كما ألقى كلمة فيها أيضاً ممثل جمهورية إيران الاسلامية.

باء- الحضور

٣٧- مثّلت في الدورة الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية: أذربيجان والأردن وأفغانستان والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية-الاسلامية) وباكستان وتركيا والجمهورية العربية السورية والعراق وقطر ولبنان ومصر والمملكة العربية السعودية واليمن.

٣٨- ومثّلت بمراقبين كل من أستراليا وإيطاليا والاتحاد الروسي.

٣٩- ومثّلت بمراقبين أيضاً منظمّتان هما مجلس وزراء الداخلية العرب وجامعة الدول العربية.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٤٠ - انتخبت اللجنة الفرعية بالتركية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

- الرئيس: العميد إيلي غنيمه (لبنان)
 نائبا الرئيس: عبد الله علي رشيد البديوي (الإمارات العربية المتحدة)
 فهد عفاص العتيبي (المملكة العربية السعودية)
 المقرر: محمد رضا نبواتي (جمهورية إيران الإسلامية)

دال - اعتماد جدول الأعمال

٤١ - اعتمدت اللجنة الفرعية، في جلستها الأولى أيضا، جدول الأعمال التالي:

- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢- اعتماد جدول الأعمال.
- ٣- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
- ٤- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة:
 - (أ) الاتجار بالمواد الأفيونية وازدياد الحاجة إلى التنسيق بين الدول وأجهزة إنفاذ القوانين في مختلف أنحاء المنطقة؛
 - (ب) الاتجاهات الإقليمية الحالية في صنع المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة؛
 - (ج) مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القوانين بصورة فعّالة ودون تهاون.
- ٥- متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة.
- ٦- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والثلاثين.
- ٧- تنظيم الدورة الأربعين للجنة الفرعية.
- ٨- مسائل أخرى.
- ٩- اعتماد التقرير.

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٨ والتصويب (E/2000/28) و Corr.1)، الفقرة ٢٥.
- (٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، العدد ٢٧٦٢٧.

المرفق

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع
بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها
التاسعة والثلاثين

العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	الوثيقة
جدول الأعمال المؤقت، بما في ذلك الشروح والجدول الزمني المؤقت	٢	UNODC/SUBCOM/2004/1
الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي	٣	UNODC/SUBCOM/2004/2
تنظيم الدورة الأربعين للجنة الفرعية	٧	UNODC/SUBCOM/2004/4
مشروع التقرير	١٠	UNODC/SUBCOM/2004/L.1 و Add.1 إلى Add.6
الإحصاءات المتعلقة بالاتجاهات السائدة في مجال المخدرات في الشرقين الأدنى والأوسط وجنوب آسيا وآسيا الوسطى وجميع أنحاء العالم	٣	UNODC/SUBCOM/2004/CRP.1